

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

21 - كتاب البيوع^٩

الدرس الرابع عشر: من كتاب البيوع^٩ من صحيح الإمام مسلم

21 كتاب البيوع^٩

13 - بَابُ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ بُدْوِ صِلَاحِهَا بِغَيْرِ شَرْطِ الْقَطْعِ

49 - (1534) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى هَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهَا» نَهَى الْبَائِعَ

(1534) - حَدَّثَنَا ابْنُ نَهِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

50 - (1535) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهَوْ، وَعَنِ السَّنْبِلِ حَتَّى يَبْيِضَ، وَيَأْمَنَ الْعَاهَةُ» نَهَى الْبَائِعَ وَالْمَشْتَرِيَ

51 - (1534) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهُ، وَتَذْهَبَ عَنْهُ الْآفَةُ»، قَالَ: " يَبْدُو صَلَاحُهُ: دَهْرُهُ وَصَفَرَتُهُ "،

(1534) - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَثْثِيِّ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهُ، لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ،

2 - حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ،

3 - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ هِيسَرَةَ، حَدَّثَنِي هُوَسَى بْنُ عَقَبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَالِكٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ

52 - (1534) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حَجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهُ»

(1534) - وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْهَثْثِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: مَا صَلَاحُهُ؟ قَالَ: تَذْهَبَ عَاهَتُهُ

ليلة الأربعاء 10 شوال 1443 هجرية

مسجد إبراهيم ____ شحوح ____ سيئون